

## فهرس تعاميم وزارة العدل 1345هـ - 1412هـ (الأول)

الموضوع	التاريخ	الرقم
<b>" آبار "</b>		
الأبار لا يمكن إثبات تملكها إلا بموجب صك	1383 /3 /11 هـ	3 /1891
بشأن محارم الأملاك	1391 /10 /12 هـ	3 /177 ت
<b>" آثار "</b>		
بشأن زيارة الأماكن الأثرية	1385 /8 /6 هـ	2 /1890 م
إنشاء دائرة للأثار تابعة لوزارة المعارف	1391 /3 /25 هـ	2 /45 ت
بشأن نظام الآثار	1392 /9 /19 هـ	2 /148 ت
التنبيه على الشركات بمراعاة الأنظمة المتعلقة بالآثار	1397 /9 /6 هـ	2 /122 ت
الحصول على موافقة إدارة الآثار قبل منح تراخيص البناء والترميم في الأماكن القريبة من المواقع الأثرية	1398 /6 /10 هـ	12 /106 ت
عدم التعدي على حرمة المواقع والمباني الأثرية وضرورة التنسيق مع الجهة المسؤولة عن الآثار بالمملكة قبل التنفيذ	1399 /11 /11 هـ	12 /153 ت
المحافظة على المعالم التاريخية والمدن والأحياء القديمة وعدم إزالتها	1399 /5 /17 هـ	12 /80 ت
بشأن ترتيب الزيارات للأماكن الأثرية	1407 /1 /23 هـ	17 /12 ت
<b>" الإبتعاث "</b>		
قصر الإبتعاث للخارج للدراسة على الطلبة السعوديين	1387 /5 /14 هـ	2 /808 ط
بشأن المكافأة الممنوحة لزوجات الطالب السعودي المبتعث	1388 /11 /21 هـ	2 /105 ت
بشأن أحكام الإبتعاث والتدريب للموظفين	1392 /1 /7 هـ	2 /3 ت
بشأن المكافأة الممنوحة للمبتعث لهولندا وغيرها	1392 /8 /16 هـ	2 /128 ت
ضم أبناء الموظفين الذين يعملون في الخارج إلى عضوية البعثة	1392 /11 /12 هـ	2 /171 ت
بشأن صرف الرسوم الدراسية لزوجات الطلاب السعوديين المبتعثين	1393 /7 /18 هـ	2 /161 ت
بشأن صرف مكافأة للطلاب المبتعث مقابل نفقات تنقلاته	1393 /10 /22 هـ	2 /244 ت
بشأن إضافة العلوم التربوية	1394 /11 /5 هـ	2 /216 ت
بشأن دفع الرسوم الدراسية لزوجات مبعوثي الجامعات والمصالح الأخرى	1394 /11 /18 هـ	2 /222 ت
بشأن صرف نفقات العلاج للموظف المنتدب	1394 /11 /24 هـ	2 /227 ت
بشأن تطبيق أحكام المادتين ' 38 - 39 ' من أحكام البدلات والمكافآت على الموظفين السعوديين المعارين للعمل خارج المملكة	1395 /7 /5 هـ	5 /145 ت
بشأن القواعد التي يجب مراعاتها في الإبتعاث داخل المملكة	1396 /8 /6 هـ	12 /151 ت
بشأن عودة المبتعثين المتزوجين للمملكة كل سنة مرة	1398 /9 /22 هـ	12 /180 ت
بشأن حث الجهات الحكومية الاهتمام عند بحث الاستفادة من مراكز التدريب في الخارج	1402 /8 /15 هـ	5 /111 ت
تكون طلبات الإبتعاث للتدريب موقعة من المسؤول الأول	1402 /8 /15 هـ	5 /111 ت
بشأن بند المبتعثين للخارج	1410 /6 /6 هـ	8 ت /94

بشأن الموظفين المراد ابتعاثهم	1410 / 6 / 6 هـ	94 / ت / 8
الطالبة المبتعثين من غير الموظفين تتم معاملتهم عن طريق وزارة التعليم العالي مباشرة	1410 / 6 / 6 هـ	94 / ت / 8
<b>" إثباتات "</b>		
إيضاح ما يلزم على الوجه المشروع بطلب أي إثبات	1381 / 9 / 3 هـ	3 / 2125
ما يجب ملاحظته عند النظر في طلبات الإنهاء	1384 / 4 / 18 هـ	3 / 1123 م
عدم إصدار صكوك في إثبات خدمات الموظفين	1394 / 4 / 20 هـ	12 / 71 ت
لا مانع من التصديق على شهادة الشهود من الزملاء المعاصرين	1394 / 4 / 20 هـ	12 / 71 ت
الإثباتات الخاصة بالضمان الاجتماعي والحياة لها استمارات	1394 / 5 / 11 هـ	12 / 81 ت
بشأن إجراءات تعديل الوثائق الدراسية	1394 / 11 / 3 هـ	2 / 212 ت
سرعة إنهاء الإثباتات الخاصة بعوائل السجناء		12 / 63 ت
بشأن طريقة استعمال النماذج الخاصة بالإثباتات	1395 / 6 / 22 هـ	12 / 139 ت
شخص القضاء إلى مصلحة ما لإثبات ما تتطلبه المصلحة غير سانع	1401 / 11 / 30 هـ	12 / 199 ت
سرعة إنجاز الإثباتات المتعلقة بالمستحقين للتقاعد	1401 / 11 / 30 هـ	12 / 199 ت
إيقاف الإثباتات الخاصة بحاجة الطلبة لبدل الإعاشة	1402 / 2 / 18 هـ	12 / 172 ت
<b>" إثبات الإعالة "</b>		
الإجراءات الخاصة في إثبات الإعالة	1385 / 1 / 5 هـ	3 / 25 م
لمعرفة هل محكمة البلدة التي انتقل منها الموظف هي التي تثبت نقل عائلته أم محكمة البلدة التي نقل إليها ؟	1386 / 3 / 10 هـ	3 / 707 م
صرف النظر عن التعميم رقم 3 / 707 م حيث تضرر الكثير من الناس من اتباع ذلك	1386 / 9 / 22 هـ	3 / 2350 م
عدم إخراج صكوك لإثبات إعالة	1390 / 11 / 21 هـ	3 / 158 ت
بشأن ما يطلب من المحاكم بإثبات الإعالة في الصكوك التي تصدر منها في حالة وفاة الموظف	1393 / 11 / 28 هـ	12 / 260 ت
بشأن الإثباتات الخاصة بالجنود	1394 / 7 / 24 هـ	12 / 144 ت
بعدم استخراج صكوك شرعية للإعالة أو التصديق على شهادات إعالة للمتقاعدين المقيمين في المملكة سداً للذريعة وخدمة للمصلحة العامة	1397 / 2 / 4 هـ	12 / 20 ت
بشأن تسليم وثيقة إثبات الإعالة	1397 / 11 / 17 هـ	12 / 152 ت
يكون إثبات الإعالة بشهادة اثنين من أسرة المتوفى	1400 / 4 / 28 هـ	12 / 48 ت
<b>" الإجارة "</b>		
صيانة ممتلكات الدولة المشغولة من قبل المصالح الحكومية مقابل عدم مطالبتها بأجور	1380 / 10 / 9 هـ	4 / 6878
بشأن ما يجب اتباعه عند استئجار أي مبنى لعمل حكومي في المدن	1382 / 5 / 19 هـ	4 / 1489
بشأن ما يجب اتباعه عند استئجار أي مبنى لعمل حكومي	1383 / 6 / 17 هـ	4 / 2627
عدم الاتفاق على زيادة الأجرة المقررة أو نقل المحكمة إلا بعد صدور موافقة مسبقة	1387 / 6 / 29 هـ	4 / 1600 م
عدم استئجار أي محل قد أخل من دائرة حكومية	1388 / 10 / 16 هـ	2 / 90 ت
تضمين عقود أجور الدور محتويات الدار ومساحتها	1388 / 11 / 3 هـ	4 / 94 ت
الحالة التي تجيز استئجار المبنى دون صدور إذن مسبق	1389 / 3 / 11 هـ	4 / 30 ت

اللجان المشكلة لدراسة حقيقة الأجور السائدة	1390 /3 /4 هـ	2 /32 ت
عدم استعمال الدور المستأجرة من قبل الموظفين	1390 /4 /16 هـ	4 /51 ت
تكليف صاحب المبنى المستأجر أو المشتري بتصفية استهلاك الكهرباء والماء	1391 /1 /24 هـ	4 /15 ت
بشأن إبرام عقود الاستئجار لمدة ثلاث سنوات	1391 /2 /3 هـ	2 /20 ت
ضرورة العرض للوزارة عن الأجور التي تزيد عن عشرين ألف ريال	1391 /10 /13 هـ	4 /180 ت
تكون لجنة للتقرير عن صلاحية الدار الحالية التي تشغلها الإدارة وعن الأجرة	1392 /5 /22 هـ	4 /91 ت
بشأن الدور الحكومية التي يشغلها القضاة	1392 /9 /10 هـ	4 /135 ت
بشأن الموافقة على مقترحات وزارة المالية والاقتصاد الوطني بصدد استئجار الدور من قبل الدوائر الحكومية	1393 /3 /1 هـ	4 /33 ت
حظر شراء الأصناف من موظفي الدوائر الحكومية	1393 /3 /22 هـ	2 /55 ت
بشأن من تنتقل إليه ملكية العقار المؤجر	1394 /2 /27 هـ	2 /36 ت
لا يجوز للمستأجر أن يتنازل عن عقد الإيجار بغير رضى المالك وفي حالة المخالفة يحق للمؤجر أن يطلب إخلاء العقار	1394 /2 /27 هـ	2 /36 ت
الحالة المستثناة من طلب الإخلاء	1394 /2 /27 هـ	2 /36 ت
إذا توفي المستأجر فيحق خلفه البقاء	1394 /2 /27 هـ	2 /36 ت
لا يجوز للمؤجر طلب إخلاء العقار إلا في حالات وبشروط	1394 /2 /27 هـ	2 /36 ت
الجهة المختصة بالنظر في طلب الإخلاء	1394 /6 /12 هـ	12 /109 ت
بشأن إخلاء الدور الحكومية أو المستأجرة التي تتعرض لخطر السقوط	1398 /6 /20 هـ	12 /112 ت
بشأن تأجير الأجنبي والمدة المحددة في ذلك	1398 /10 /30 هـ	2 /190 ت
بشأن السرعة في الرفع عن طلبات الصرف الخاصة بأصحاب الدور المستأجرة	1398 /10 /30 هـ	2 /190 ت
بشأن طلب إرسال جميع المطالبات لوزارة العدل لصرفها تبعاً	1399 /1 /5 هـ	4 /2 ت
بشأن أوضاع العقار ونسبة زيادة الأجرة أو تخفيضها أو عدم ذلك والتفاوض مع أصحابها	1399 /3 /1 هـ	12 /28 ت
حول موضوع العقار المستأجر	1400 /4 /9 هـ	4 /34 ت
بشأن تنظيم أجور العقارات	1401 /1 /18 هـ	12 /13 ت
بشأن إدخال بعض التعديلات على العقود التي تنظم مع أصحاب الدور المستأجرة	1401 /5 /15 هـ	4 /77 ت
بشأن إدخال بعض التعديلات على العقود التي تنظم مستقبلاً مع أصحاب الدور المستأجرة حالياً والتي تستأجر مستقبلاً	1401 /7 /14 هـ	4 /122 ت
حظر استئجار الشركات للمباني داخل المدن	1401 /11 /24 هـ	12 /195 ت
بشأن تخفيض أجور الإركاب على الطائرات للرحلات الداخلية للطلبة السعوديين	1402 /4 /29 هـ	12 /59 ت
المراحل المطلوب استكمالها لاستئجار الدور التي تقل أجرتها عن خمسين ألف ريال أو تزيد	1402 /5 /12 هـ	4 /64 ت
بشأن تعديل الحد الأقصى لصلاحية الاستئجار	1402 /11 /20 هـ	4 /142 ت
القواعد الخاصة بمعالجة طلبات أصحاب المباني المؤجرة بزيادة الأجرة	1403 /1 /2 هـ	4 /2 ت
بشأن توضيح مواصفات المبنى بالتفصيل في محضر لجنة استلام المبنى عند الاستئجار	1403 /2 /22 هـ	4 /20 ت
بشأن ما يفعله البعض من استقدام عمال ثم يتركونهم كيفما شاءوا	1403 /5 /28 هـ	12 /86 ت
بشأن تجديد عقود الإيجارات وملاحظة عمل العقد مع المالك من بداية انتهاء العقد السابق	1403 /10 /27 هـ	5 /173 ت
بشأن استئجار سيارات للمنتدبين	1403 /11 /21 هـ	5 /189 ت

38 /24	1405 /2 /25 هـ	ضرورة إرفاق صورة صك الملكية للمبنى المستأجر أو الخاص بصرف الأجرة للدور المستأجرة
47 /4 ت	1405 /3 /9 هـ	بشأن التفاوض مع أصحاب الدور المستأجرة
95 /12 ت	1405 /5 /16 هـ	عدم التعاقد لاستئجار أي مبنى أو أرض إلا بعد تقديم ما يثبت التملك لذات العين
112 /24 ت	1405 /6 /13 هـ	بشأن كثرة التساؤلات حول تخفيض أجور الدور
154 /2 /5 ت	1405 /8 /18 هـ	بشأن تحديد أجرة المثل للسكن المؤمن عيناً
178 /4 ت	1405 /9 /21 هـ	بشأن تخفيض اعتماد بند إيجارات الدور بنسبة 25 %
68 /24 ت	1407 /4 /19 هـ	عدم تجديد أي عقد إلا بعد قيام المالك بتركيب شبك حديد على النوافذ واستبدال أبواب المداخل بأبواب حديدية
81 /24 ت	1407 /5 /13 هـ	بشأن نموذج العقد الموحد لاستئجار الدور لجميع الوزارات والمصالح الحكومية مع أصحاب العقارات
121 /12 ت	1407 /7 /3 هـ	إخلاء العقار المستأجر الذي لا يستطيع صاحبه إحضار صك
121 /12 ت	1407 /7 /3 هـ	يجوز في حالة الضرورة استئجار مبنى بدون صك
133 /5 ت	1407 /7 /21 هـ	مطالبة المتعاقد بإحضار شهادة بتسديد قيمة الإيجار لمقر سكنه
144 /4 ت	1407 /8 /6 هـ	بشأن التفاوض مع أصحاب الدور بتخفيض الأجر بما يتفق مع وضع الإيجارات في الوقت الحاضر
199 /8 ت	1407 /12 /24 هـ	عدم عمل عقد الإيجار إلا بعد إعداد محضر يثبت صلاحية المبنى
131 /8 ت	1408 /7 /10 هـ	بشأن إبلاغ أصحاب الدور التي مضى على استئجارها أكثر من سنة بتخفيض الأجرة وذلك من بداية تجديد عقد كل مبنى
135 /8 ت	1408 /7 /20 هـ	بشأن عدم التجديد لعقود الدور التي ليس لها تشكيل في ميزانية الوزارة
211 /8 ت	1408 /11 /21 هـ	بشأن نقل الأثاث من المحاكم التي ألغيت
22 /8 ت	1411 /2 /16 هـ	بشأن تمديد فترة إخراج الصكوك للعقارات المستأجرة
97 /8 ت	1411 /9 /18 هـ	بشأن إجراء توثيق عقود الإيجارات للأراضي الزراعية

### " الإجازات "

2 /3236	1377 /3 /1 هـ	مقدار إجازة الموظف لسنة
3574	1378 /11 /4 هـ	الإفادة عن تاريخ التمتع بالإجازة ومدتها ونهايتها
5 /3813	1378 /11 /2 هـ	بشأن الذين يمنحون إجازة إدارية إلى الخارج ويمددونها مرضياً
2 /721	1383 /2 /10 هـ	بشأن التمتع بالإجازة العادية وأنها لا تمنح هذه الإجازة عن السنة الأولى من خدمة الموظف قبل ستة أشهر
2 /721	1383 /2 /10 هـ	بشأن جواز تجزئة الإجازة العادية
2 /719	1383 /2 /13 هـ	بشأن المطالبة في بقية الإجازات المتركمة
2 /1339	1383 /3 /18 هـ	عدم استحقاق الموظف التمتع بإجازة عادية تزيد عن ثلاثة أشهر في السنة الواحدة
3 /929	1383 /4 /26 هـ	لا يسوغ لأي موظف مغادرة عمله وقت الأعياد إلا بعد إشعار الرئاسة بجهته التي يريد الذهاب إليها
3 /929	1383 /4 /26 هـ	عدم قبول مراجعة أي قاضٍ أو موظف إلا إذا كان مجازاً
3 /929	1383 /4 /26 هـ	عدم مغادرة مقر العمل حتى ورود الموافقة على الإجازة
2 /649 م	1386 /3 /4 هـ	بداية ونهاية عيد الأضحى
2 /884 م	1387 /4 /8 هـ	بشأن السماح للموظفين بالتغيب عن العمل لحضور المباريات
2 /1562 م	1387 /6 /23 هـ	النموذج الخاص بطلب الإجازة وطريقة استعماله
5 /2406 م	1387 /11 /6 هـ	بشأن التعويض عن رواتب الإجازات
2 /45 ت	1388 /6 /4 هـ	بشأن ضم الإجازات العادية إلى بعضها
2 /49 ت	1389 /5 /5 هـ	بشأن احتساب أو عدم احتساب الإجازة التي تمنح للموظف الذي يفصل لأسباب غير تأديبية أو عند إحالته للتقاعد
2 /124 ت	1389 /10 /8 هـ	بشأن الإجازة السنوية العادية للموظف المبتعث
2 /143 ت	1389 /11 /28 هـ	بشأن تمديد الإجازة المرضية داخل المملكة أو خارجها

عدم إدراج راتب المجاز مع العموم للشهر أو الأشهر التي قضى بها الإجازة	1390 /6 /7 هـ	5 /75 ت
ما يجب مراعاته عند الرفع بطلب الإجازة.	1390 /6 /9 هـ	5 /78 ت
إنهاء ما لدى الموظف من قضايا قبل التمتع بالإجازة وما يترتب على مخالفة ذلك	1390 /7 /8 هـ	2 /89 ت
اعتبار العطل الرسمية إجازة رسمية وليست إجازة عادية	1390 /7 /9 هـ	2 /91 ت
ينبغي على المحاكم المرتبطة بالفرع التقيد بالارتباط المباشر به كمنح الإجازات للموظفين	1390 /9 /9 هـ	2 /122 ت
بشأن تفسير ما يتعلق بالإجازات	1390 /12 /4 هـ	2 /166 ت
بشأن تكليف كل موظف يطلب إجازة عادية بأن يحدد تاريخ بدئه لها وأن يكون الرفع في وقت مبكر	1391 /1 /5 هـ	5 /3 ت
بشأن إجازة المتعاقد ومتى يحق له التمتع بها أو عدمه	1391 /2 /12 هـ	2 /22 ت
من يحق له تجميع الإجازات	1391 /2 /12 هـ	2 /22 ت
بشأن حديد بدء الإجازة العادية عند الرفع بطلبها مع إعطاء رئيس طالب الإجازة حق الإذن له في بدء الإجازة في الوقت الذي يرغبه	1391 /7 /11 هـ	5 /115 ت
نظام الموظفين لا يجيز قطع إجازات الموظف واستدعاؤه	1391 /9 /25 هـ	2 /171 ت
بشأن وظائف المجازين وهل تعتبر شاغرة	1391 /10 /17 هـ	2 /185 ت
بشأن الأخطاء الناشئة حال غياب الموظف المجاز ومن المسؤول عن ذلك	1391 /10 /17 هـ	2 /185 ت
متى يكون تعويض الموظف عن إجازته	1391 /10 /19 هـ	2 /189 ت
بشأن ما يصرف للموظف المفصول لأسباب غير تأديبية راتب إجازته	1391 /2 /24 هـ	2 /26 ت
بشأن منح الموظفين المشتركين في المسابقات إجازة اضطرارية	1392 /3 /21 هـ	5 /53 ت
السماح للموظفين بالتغيب عن عملهم الأيام التي يؤدون فيها الامتحان. أما الأيام التي تخللها فلا بد من الحضور لتأدية أعمال ووظائفهم	1392 /5 /2 هـ	2 /73 ت
بشأن التنسيق بين موظفي القسم في طلب الإجازة	1392 /8 /13 هـ	2 /295 ت
بشأن تداخل الإجازة العادية مع عطل الأعياد	1393 /2 /1 هـ	2 /18 ت
بشأن الموافقة على غياب الموظف لمرافقة قريبه المريض وشروط ذلك	1393 /6 /14 هـ	2 /133 ت
بشأن الموافقة على اعتبار تطبيق قرار مجلس الوزراء بصدد الإجازات المتجمعة من تاريخ صدوره فقط دون أثر رجعي	1393 /7 /11 هـ	2 /152 ت
بشأن بداية ونهاية عيد الأضحى	1393 /11 /30 هـ	2 /1864 ب
ما يجب مراعاته عند الرفع بطلب التعويض عن الإجازة	1396 /4 /13 هـ	12 /173 ت
بشأن بعدم تعويض الموظف عن إجازته إلا في الحالات الضرورية القصوى وكذلك تمكين الموظف من التمتع بإجازته في الوقت المناسب	1396 /9 /17 هـ	5 /187 ت
بشأن تجميع قرارات الإجازات والإجراءات التي تتبع في ذلك	1397 /1 /11 هـ	5 /11 ت
عدم اعتماد التقارير الطبية التي يحضرها المتعاقدون من الخارج	1397 /3 /26 هـ	5 /46 ت
بشأن عدم جواز تعويض المتعاقد عن إجازته بنسبة 12% وحصص الحالات التي تم صرفها	1397 /6 /14 هـ	5 /78 ت
بشأن لائحة المستخدمين	1397 /10 /27 هـ	5 /143 ت
بشأن عدم تزويد الديوان بصور قرارات الإجازات والاكتفاء بتزويده ببيان من صورتين بكامل الإجازات	1397 /11 /17 هـ	5 /154 ت
في حال نقل الموظف أو المستخدم من جهة إلى أخرى فعلى الجهة المنقول منها تزويد الجهة المنقول إليها ببيان بإجازات ذلك الموظف (المتمتع به والباقي له)	1397 /11 /17 هـ	5 /154 ت
بشأن كيفية إثبات عجز الموظف صحياً عن العمل وقد استنفذ إجازاته المرضية	1398 /11 /20 هـ	2 /197 ت
بشأن عدم تأجيل إجازات المتعاقدين أكثر من خمسة أشهر	1399 /4 /5 هـ	5 /52 ت
بشأن تنظيم إجازات القضاة وطريقة العدول عن الإجازة	1400 /5 /23 هـ	5 /71 ت
بشأن استفادة العمال من الترحيل والإجازات الاضطرارية والعادية	1400 /6 /1 هـ	5 /75 ت
بشأن تذاكر إركاب المتعاقد غير السعودي المتمتع بإجازته	1400 /12 /23 هـ	5 /155 ت
عدم جواز تعويض الموظف عن إجازته قبل انتهاء خدمته	1401 /9 /21 هـ	5 /171 ت
بشأن أخذ الضمانات على المتعاقد في حالة الإجازة	1403 /10 /20 هـ	5 /170 ت
بشأن استمارة إجازة	1403 /10 /20 هـ	5 /171 ت
بشأن تعويض الموظف الذي تنتهي خدمته بسبب عجزه عن العمل عن إجازته	1404 /6 /29 هـ	113 /1 /5 ت
تعطى المتعاقد الحق في إجازة المرافقة لابنها المريض عندما تستدعي حالته الصحية دخوله المستشفيات وتكون مدتها كما يلي	1405 /9 /2 هـ	161 /8 /5 ت
بشأن حسم ما يقابل الإجازة الممنوحة للموظفين المستفيدين من مكافأة إحضار وتوزيع البريد	1405 /9 /23 هـ	179 /2 /5 ت

بشأن تأجيل الإجازة العادية للمتقاعدين على ألا تتجاوز مدة التأجيل خمسة أشهر من السنة الجديدة للمتقاعدين	1406 /10 /10 هـ	183 /8 ت
بشأن عدم احتساب مدة الإجازة الاستثنائية لغرض المسابقة والترقية	1408 /5 /30 هـ	795 /8 ت
اعتبار التمتع بالإجازة قبل صدور الموافقة من صاحب الصلاحية تغيب عن العمل دون إذن	1408 /6 /13 هـ	109 /8 ت
بشأن تنظيم إجازات الوزراء ونوابهم وموظفي المرتبة الممتازة	1410 /4 /22 هـ	68 /8 ت
عدم تمكين أي مراسل من التمتع بإجازته إلا بعد تسليم السيارة التي بعهدته	1411 /2 /16 هـ	23 /8 ت
لا تجوز الموافقة على منح إجازة لفاوض إذا كان ثلث قضاة المحكمة مجازين وكذلك المحاكم المتقاربة التي ستكلف بعمل القاضي المجاز بحيث لا تكون محكمتان متجاورتان يجاز قضاتهما في آن واحد	1411 /2 /30 هـ	28 /8 ت
<b>" أجانب "</b>		
بشأن جوازات اليمنيين المتوفين	1380 /5 /17 هـ	4 /2684
بشأن معاملة الأجانب الذين تحكم المحاكم لهم أو عليهم	1380 /5 /30 هـ	3 /3122
بشأن المدة المحددة للمدعي لإثبات حقه على الأجنبي قبل ترحيله	1383 /3 /17 هـ	3 /1302
بشأن رسوم الكرنطينه	1383 /4 /30 هـ	2 /1811
بشأن التعامل المالي مع الأجنبي	1383 /5 /27 هـ	3 /2322
بشأن المفوض بالبت بطلب التعاقد مع الخبراء الأجانب	1384 /11 /22 هـ	2 /2581 م
الطريقة التي يجب اتباعها عند إنهاء عقود الأجانب	1384 /11 /23 هـ	2 /1279 ط
بشأن حقوق الأتراك من حجاج وغيرهم	1386 /1 /21 هـ	4 /264 م
بشأن الأشخاص الأجانب الذين تطلب الوزارات السماح لهم بالقدوم للعمل لديها	1387 /7 /21 هـ	2 /1204 ط
بشأن تنبيه القضاة بأن لا يمكنوا أحداً من العمل إلا بعد الرجوع إلى الرئاسة في ذلك	1388 /7 /18 هـ	5 /60 ت
بشأن استقدام عوائل المتقاعدين	1389 /10 /29 هـ	2 /131 ت
بشأن النموذج الخاص بدعوى الأجانب	1393 /8 /19 هـ	12 /194 ت
بشأن الضريبة المقررة	1395 /6 /8 هـ	5 /132 ت
بشأن تطبيق الحدود الشرعية والتعزيرات على كافة المسلمين المقيمين بالمملكة	1398 /1 /22 هـ	12 /18 ت
بشأن عدم إشغال المراكز الحساسة بأجنبي	1398 /2 /15 هـ	5 /11 ت
بشأن الحث على سرعة إنهاء دعاوى الأجانب	1398 /6 /2 هـ	5 /98 ت
بشأن عدم إعطاء معلومات إلا لجهة رسمية وبإذن من الوزير المسؤول	1398 /6 /10 هـ	12 /107 ت
بشأن الأجانب المتخلفين في البلاد	1398 /9 /12 هـ	12 /166 ت
بشأن من يتولى الوعظ والإرشاد	1400 /2 /12 هـ	12 /13 ت
بشأن وجوب الوافدين إلى الدولة أياً كانوا الالتزام بعاداتها وتقاليدها	1400 /2 /18 هـ	12 /14 ت
بشأن الأحداث غير السعوديين وإيقافهم في دار الملاحظة	1400 /4 /21 هـ	12 /41 ت
بشأن التأكيد على جميع القادمين إلى المملكة للعمل بالتقيد بتعاليم هذه البلاد ونظمها	1403 /3 /13 هـ	5 /35 ت
بشأن السجناء الأجانب الموقوفين في حقوق خاصة	1405 /2 /20 هـ	34 /12 ت
بشأن عدم تضمين العقود التي تبرم مع الشركات الأجنبية بإعفاء أرباحهم من الضرائب	1406 /2 /14 هـ	26 /12 ت
الاقتصار في الحكم في القضية المنظورة دون التعرض لأمر ترحيل الأجنبي	1406 /10 /23 هـ	191 /12 ت
بشأن إلغاء تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية على العمال الأجانب	1407 /8 /7 هـ	146 /12 ت
بشأن بيع الصحف والمجلات الأجنبية والمحلية عند مداخل بعض المباني الحكومية	1409 /3 /8 هـ	31 /8 ت

**" الأحداث "**

إذا كانت حالة الحدث أو الصغير تستدعي التوقيف فلا بد من صدور حكم المحكمة بذلك	1387 /4 /22 هـ	3 /1014 م
الجنايات البسيطة والمخالفات من الأحداث	1387 /4 /22 هـ	3 /1014 م
الأمر التي تتبع عند محاكمة الأحداث	1389 /4 /29 هـ	2 /46 ت
بشأن تسمية الأطفال مجهولي النسب	1399 /9 /8 هـ	12 /141 ت
بشأن عدم إحالة الأحداث غير السعوديين إلى دور الملاحظة الاجتماعية	1400 /4 /21 هـ	12 /41 ت
بشأن الحث على إنجاز معاملات الأحداث	1404 /11 /18 هـ	197 /12 ت
بشأن إيقاف الأحداث بدور الملاحظة	1404 /12 /28 هـ	211 /12 ت
بشأن تعميم قضاة المحاكم عموماً بنظر قضايا الأحداث	1409 /4 /18 هـ	49 /8 ت
بشأن إيداع الأحداث بدور الملاحظة بأمر من القاضي	1410 /8 /12 هـ	142 /8 ت
بشأن إيداع الحدث فور القبض عليه بدور الملاحظة وإجراء التحقيق والمحاكمة داخلها	1410 /8 /12 هـ	142 /8 ت
جرائم الخطف والسطو التي تحصل من الأحداث وطريقة محاكمتهم فيها	1410 /8 /12 هـ	142 /8 ت
بشأن الترشيح لجائزة المركز العربي	1410 /9 /14 هـ	143 /8 ت

بشأن إبداء الحدث فور القبض عليه بدور الملاحظة	هـ	1412 / 4 / 8	47 / ت / 8
<b>الإحصاء</b>			
بشأن بعث نتائج العمل بأنواعها وبيان دوام الموظفين بنهاية كل شهر إلى الإدارة العامة للتفتيش الإداري	هـ	1394 / 3 / 17	12 / 44 ت
بشأن التعداد العام للسكان	هـ	1394 / 8 / 13	2 / 159 ت
بشأن مجموعة النماذج والبطاقات الإحصائية	هـ	1399 / 5 / 26	8 / 88 ت
بشأن الخطوات التي تراعى حال القيام بأية بحوث أو دراسات إحصائية	هـ	1401 / 8 / 19	12 / 151 ت
بشأن الاهتمام الدائم لرفع إحصائيات المحاكم وكتابات العدل	هـ	1412 / 3 / 13	40 / 14 ت
<b>" أختام "</b>			
بشأن التعليمات الخاصة بأختام القضاة وكتاب العدل وأموري بيوت المال	هـ	1361 / 5 / 27	2166
بشأن بعث نماذج من توقيعات وأختام القضاة وكتاب العدل وعدد النماذج	هـ	1377 / 4 / 3	2 / 3520
عدم استعمال أكثر من ختم واحد في التوقيع على المعاملات	هـ	1377 / 11 / 24	2 / 5595
يجب إشعار الوزارة عند فقدان الختم	هـ	1377 / 11 / 24	2 / 5595
في حالة تسليم مبلغ لصاحب حق لا يحسن القراءة أن يؤخذ بالإضافة إلى ختمه بصمة إبهامه	هـ	1379 / 10 / 17	4 / 3616
وجوب وضع بصمة الموظف الذي لا يجيد القراءة والكتابة إلى جانب ختمه على المسيرات	هـ	1382 / 10 / 26	2 / 3308
ضرورة التوقيع والختم على البرقيات المرسلة لمصلحة البرق والبريد	هـ	1382 / 9 / 17	2 / 3037
في حالة وصل الصك لا بد من ختم موضع الوصل بختم المحكمة وختم القاضي	هـ	1385 / 12 / 29	3 / 2578 م
ضرورة وضع الختم الذاتي على الصكوك	هـ	1386 / 6 / 20	3 / 1607 م
بشأن التصديق على الصكوك والصور المخرجة من السجل بختم القاضي وختم المحكمة	هـ	1390 / 9 / 5	2 / 117 ت
بشأن تأمين الأختام التي تحمل عنوان وزارة العدل وبعث القديم لمستودع الوزارة	هـ	1392 / 2 / 13	10 / 26 ت
بشأن إرسال نسخة من التوقيع والختم المعمول به	هـ	1392 / 5 / 8	2 / 83 ت
ختم جميع مسيرات الرواتب وعموم النفقات بعد إتمام الصرف	هـ	1401 / 6 / 25	4 / 105 ت
بشأن منع تعدد الأختام في المحاكم وكتابات العدل	هـ	1407 / 7 / 11	125 / 12 ت
الأختام الرسمية يقتصر عملها وإخراجها على الإدارات المرتبطة بالوزارة	هـ	1408 / 5 / 10	80 / 8 ت
على القاضي وكاتب العدل المنتدب أن يستعمل في ما يجريه مدة انتدابه الختم الرسمي من الإدارة المنتدب منها	هـ	1408 / 5 / 10	80 / 8 ت
عدم وضع أي ختم أو كليشه أو ما في حكم ذلك باسم أي دائرة من دوائر وزارة العدل إلا بتعميد رسمي	هـ	1411 / 8 / 2	77 / 12 ت
التأكيد على قضاة المحاكم من وضع الختم الرسمي بجانب ختم القاضي وعدم الاعتماد على أي صك لا يحمل الختم الرسمي بالإضافة إلى ختم القاضي	هـ	1412 / 1 / 18	12 / 3 ت
<b>أراض</b>			
بشأن بلاد النصيري بالعوالي والإجراءات الخاصة بذلك	هـ	1360 / 5 / 11	2022
بشأن كثرة التعديلات على أراضي البلدية	هـ	1383 / 5 / 11	3 / 1891
بشأن إثبات تملك الأراضي واعتبار ما قام مقام الإحياء الشرعي من بينات	هـ	1383 / 9 / 1	3 / 3455 ج
بشأن الأرض الواقعة على طريق خريص	هـ	1387 / 3 / 10	3 / 596 م
عدم تسجيل أي أرض متبرع بها إلا بموجب مستند شرعي	هـ	1387 / 4 / 10	3 / 914 م
بشأن الأرض الكائنة بالعود	هـ	1387 / 4 / 26	3 / 1072 م
بشأن أراضي مسرة وفرشة وأراضي الجوفية	هـ	1392 / 3 / 5	1 / 44 ت
الأراضي البيضاء جميعها ملك للبلديات	هـ	1393 / 7 / 23	2 / 165 ت
بشأن الدعوى بوضع اليد على الأراضي البيضاء	هـ	1393 / 7 / 23	2 / 165 ت
بشأن منح أراضي المدينة المنورة	هـ	1393 / 7 / 23	2 / 165 ت
الإيعاز لكل هيئة تخرج للنزاع أن تضع مع تقريرها الخطي رسوماً بالحصى. ومن يتولى دفع التكاليف	هـ	1393 / 9 / 5	2 / 204 ت
بشأن طلب الإيعاز لكل هيئة تخرج للنزاع على أراضي أن تضع مع تقريرها الخطي رسوماً بالحصى والأسمنت أو عقماً	هـ	1393 / 11 / 1	2 / 250 ت
بشأن تعديل نص المادة الثانية من نظام توزيع الأراضي البور والحد المسموح به للتوزيع به على الأفراد	هـ	1393 / 9 / 8	2 / 207 ت
بشأن تعديل المادتين ' 21 - 23 ' من نظام الطرق والمباني	هـ	1393 / 2 / 7	2 / 21 ت
بشأن تحويل الأراضي الفضاء أو المغروسة أو المبنية إلى قطع مفرزة والإجراءات الخاصة بذلك	هـ	1393 / 2 / 7	2 / 21 ت
لا يجوز للمحاكم ولا لكتاب العدل نقل ملكية قطعة أرض مفرزة إلا بموجب مخطط	هـ	1393 / 2 / 7	2 / 21 ت
بشأن علاج التعديلات على الأراضي	هـ	1394 / 9 / 17	12 / 182 ت
الدعوى الصورية التي تقام لإثبات تملك الأرض	هـ	1394 / 9 / 17	12 / 182 ت
منح ذوي الدخل المحدود ومساحتها	هـ	1394 / 9 / 17	12 / 182 ت
علاج حالات وضع اليد على أراضي البلديات	هـ	1396 / 2 / 3	12 / 29 ت
الأراضي الحكومية البيضاء المحيطة بالمدن والقرى تعتبر ملكاً للبلديات	هـ	1396 / 8 / 4	12 / 150 ت
المسايل لا تملك الأراضي	هـ	1396 / 8 / 4	12 / 150 ت

محارم لأمالك تعتبر أراضي حكومية	1396 / 8 / 4 هـ	12 / 150 ت
عدم الالتفات إلى الدعاوى التي لا يسندها تملك شرعي	1396 / 8 / 4 هـ	12 / 150 ت
عدم تمكين الأجانب من البيع والشراء في كافة أنواع العقارات والأراضي	1396 / 10 / 3 هـ	12 / 192 ت
الإحداث الواقع على الأراضي الحكومية	1397 / 7 / 10 هـ	12 / 90 ت
عدم التصديق على أوراق مبيعات الأراضي	1397 / 7 / 10 هـ	12 / 90 ت
بشأن الإحداث أو التعويض أو منح الأراضي في المنطقة التي يحدها من الغرب طريق سدير وعدم تحويل هذه المزارع إلى مناطق سكنية	1397 / 7 / 20 هـ	12 / 99 ت
بشأن التأكيد على الجهات المعنية بالتقيد بما سبق أن صدر وعدم السماح بتحويل هذه المزارع والاستراحات إلى مناطق سكنية	1405 / 5 / 13 هـ	91 / 12 ت
عدم إفراغ الأرض المسماة العباء	1397 / 9 / 13 هـ	12 / 130 ت
بشأن أراضي الثعالب الواقعة جنوب جدة	1397 / 12 / 19 هـ	12 / 164 ت
بشأن أراضي الدفاع الجوي بجدة	1398 / 5 / 25 هـ	12 / 93 ت
بشأن عدم توثيق قطع الأراضي المفرزة إلا بموجب مخطط معتمد	1399 / 7 / 18 هـ	12 / 116 ت
بشأن كف المحاكم عن إصدار صكوك على الأراضي البيضاء	1400 / 11 / 4 هـ	12 / 135 ت
بشأن التأكيد على كف المحاكم عن إصدار صكوك على الأراضي البيضاء	1401 / 11 / 24 هـ	1 / 196 ت
بشأن المناطق التي يوجد بها أراضي لوزارة الدفاع والتنسيق معها	1400 / 11 / 8 هـ	12 / 139 ت
بشأن التعويض عن الأراضي والأقاضي التي تمر بها بعض المشاريع	1401 / 1 / 3 هـ	12 / 3 ت
بشأن البيوع التي صدرت بأمر أمير منطقة مكة	1401 / 2 / 16 هـ	12 / 24 ت
القواعد المتعلقة بما يعترض بعض مشاريع الدولة عند تنفيذها من أنقاض	1401 / 2 / 30 هـ	12 / 28 ت
المقصود بالأراضي الحكومية	1401 / 2 / 30 هـ	12 / 28 ت
الأراضي الرحمانية	1401 / 2 / 30 هـ	12 / 28 ت
عدم التصرف في أملاك الغير بدون إذن نظامي	1401 / 5 / 15 هـ	12 / 78 ت
القواعد الخاصة بنزع الملكية	1401 / 6 / 14 هـ	12 / 101 ت
بشأن الأرض الممنوع إجراء الإفراغ عليها	1401 / 7 / 5 هـ	12 / 113 ت
الأراضي التي ثار عليها نزاع	1401 / 7 / 5 هـ	12 / 113 ت
بشأن أرض المشروع السكني التعاوني بجدة	1402 / 2 / 10 هـ	12 / 15 ت
بشأن مدة الإحياء وتاريخه المعتمد	1402 / 5 / 1 هـ	12 / 60 ت
نظام توزيع الأراضي البور ولوائحه هي الهكتار والدنم	1402 / 8 / 8 هـ	12 / 107 ت
بشأن عدم الإحداث أو التعرض أو منح الأراضي في المنطقة التي يحدها من الغرب طريق سدير ومن الشرق العرمة المطلة على بويب أو الطوقى والخفس متجهة إلى الخناصر إلى ما بعد التتهات ومن الجنوب نهاية فيضة الجنادرية ومن الشمال إلى ما بعد التتهات	1403 / 4 / 22 هـ	12 / 61 ت
منع إصدار صكوك على الأراضي التي تقع ما بين ذهبان وثول	1404 / 3 / 21 هـ	50 / 12 ت
ليس للمحاكم التقرير لأحد بمساحة من الأرض	1404 / 8 / 1 هـ	135 / 12 ت
بشأن الأرض الواقعة شمال القاعدة العسكرية بالخرج	1404 / 8 / 22 هـ	156 / 12 ت
بشأن التأكيد على المحاكم بالامتناع عن إخراج صكوك حجج الاستحكام على الأراضي إلا بعد التأكد من إحيائها الإحياء الشرعي	1404 / 11 / 3 هـ	183 / 12 ت
التأكيد على البلديات بمراقبة الأراضي وإزالة التعديلات	1405 / 4 / 15 هـ	70 / 12 ت
إذا تمكن مواطن من إقامة منزل له في أي أرض غير مملوكة	1405 / 4 / 15 هـ	70 / 12 ت
لا حاجة لإخراج حجة على الأرض المباعة على المواطن بقيمة مضاعفة بل يكون ذلك من قبل كتابة العدل	1406 / 11 / 9 هـ	200 / 12 ت
بشأن الأرض الواقعة في الشرف في أبها وتعويض الدفاع بأرض أخرى	1407 / 8 / 16 هـ	153 / 8 ت
بشأن أرض العارمية والمضباع	1409 / 8 / 4 هـ	118 / 8 ت
عدم إخراج صكوك على أي أرض ساحلية إلا إذا كانت لأغراض حكومية	1409 / 11 / 3 هـ	171 / 8 ت
<b>" أراضي الحرمين "</b>		
بشأن عقارات الغيب التي تمت إزالتها لتوسعة المسجد الحرام	1386 / 4 / 28 هـ	3 / 1182 م
بشأن تسجيل أملاك آل ثاني في كل من مكة والمدينة	1387 / 1 / 15 هـ	3 / 155 م
بشأن أملاك الرعايا التركية ومخلفات الحجاج	1391 / 9 / 15 هـ	2 / 159 ت
بشأن الممتلكات الخاصة بالرعايا الأتراك	1394 / 1 / 10 هـ	12 / 8 ت
بشأن الأراضي التي في سفوح الجبال والمطلة على العزيزية	1397 / 8 / 9 هـ	12 / 111 ت
عدم إخراج صكوك على الأراضي البيضاء سواء عن طريق عين زبيدة أو غيرها	1397 / 9 / 6 هـ	12 / 123 ت
بشأن قطعتي الأرض الواقعتين بحي العزيزية طريق العابدية	1401 / 2 / 16 هـ	12 / 24 ت
<b>" أروش "</b>		
بشأن الشجاج والجروح التي تحتاج إلى تقدير والعمل بقول الطبيب بالبرء	1382 / 8 / 11 هـ	3 / 2598 ت

ت 1 / 121	1391 / 7 / 17 هـ	تكليف الأطباء الذين يكتبون تقارير طبية أن يسمو الجراح والشجاج بأسماءها الفقهية
ت 1 / 121	1391 / 7 / 17 هـ	استدعاء مقدري الشجاج عند حدوث الإصابة
ت 3 / 78	1394 / 4 / 28 هـ	بشأن الأروش التي يحصل فيها صلح وما ينبغي أن يتخذ في ذلك
<b>" استثمار "</b>		
ت 2 / 82	1394 / 5 / 11 هـ	اشترك الحكومة في الشركات المساهمة
ت 2 / 82	1394 / 5 / 11 هـ	تقوم الحكومة ببيع أسهمها كلها أو جزء منها بقيمتها الاسمية وبطريقة ميسرة على المواطنين

<b>" استحكام "</b>		
3 / 1795	1382 / 6 / 14 هـ	عدم تسجيل أي أرض تقع خارج حدود مقر العمل
3 / 81	1383 / 1 / 17 هـ	تسجيل العقارات الخاصة بالدولة باسم أملاك الدولة
3 / 2798	1383 / 7 / 4 هـ	بشأن الكشف على طلبات حجج الاستحكام على الأراضي التي تقع خارج نطاق البلدية
3 / 1123	1384 / 4 / 18 م	ما يجب ملاحظته عند النظر في طلبات الإنهاء
3 / 145	1384 / 6 / 1 هـ	بشأن طلبات التملك على الأراضي التي ليس لدى أصحابها صكوك تثبت ذلك
3 / 421	1385 / 2 / 21 هـ	بشأن إنجاز صكوك ملكية الفلاحين
3 / 1820	1385 / 7 / 27 م	بشأن حجج الاستحكام الخاصة بأملاك الدولة
3 / 1820	1385 / 7 / 27 هـ	بشأن حجج الاستحكام التي يطلبها الجمهور وتعرض عليها الدوائر الحكومية
3 / 2333	1385 / 11 / 7 هـ	بشأن الإعلان عن عقارات أملاك الدولة عند طلب الاستحكام
3 / 1442	1386 / 5 / 30 م	الأملاك الخاصة سواء كانت مساكن أو مزارع والواقعة في هجر البادية والتي تم إحيائها يعطى أصحابها حجج استحكام عليها بعد توفر الشروط
3 / 1442	1386 / 5 / 30 م	بشأن الأراضي التي لم يسبق إحيائها ويتقدم أمراء الهجر إدخالها ضمن هجرهم فهذه تبقى ضمن الأراضي الحكومية
3 / 1442	1386 / 5 / 30 م	ما يدعيه بعض أمراء الهجر أن الدافع لهم هو خشية وقوع اعتداء فهذه مردها للحكومة التي تحافظ على الأراضي الحكومية
3 / 754	1387 / 3 / 25 م	بشأن مفهوم المادتين ' 85 - 86 ' وعدم التفرقة بين الأراضي الفضاء داخل المدينة أو خارجها
3 / 1178	1387 / 5 / 7 م	بشأن وقوف القاضي على مكان طلب الحجة
3 / 2394	1387 / 11 / 1 م	الكتابة للأوقاف والبلدية عن طلب الحجة فإذا لم يرد اعتراض فتعطي الحجة
2 / 43 هـ	1388 / 6 / 3 هـ	عدم إخراج حجج استحكام على الأراضي التي يعسكر فيها الحرس الوطني
2 / 135	1389 / 11 / 17 ت	عدم إخراج صكوك للأراضي التي يمر بها طرق إلا بعد الرجوع لوزارة المواصلات
2 / 92	1390 / 7 / 16 هـ	بشأن تعديل المادتين ' 85 - 86 '
2 / 92	1390 / 7 / 16 هـ	البلد التي لا توجد بها فروع للمالية والأوقاف والبلدية وما يراعى في ذلك عند طلب الاستحكام
2 / 135	1390 / 10 / 13 هـ	بشأن طلب حجج استحكام على الأراضي التي تقع بمحاذاة خط سكة الحديد
3 / 38	1391 / 2 / 15 هـ	صك الاستحكام لا يخرج إلا من بلد العقار
2 / 96	1391 / 5 / 24 هـ	عدم إخراج حجج استحكام على الأراضي الزراعية إلا بعد أخذ رأي وزارة الزراعة
2 / 112	1391 / 7 / 9 هـ	إحالة المعاملات المتعلقة بحجج الاستحكام إلى فرع وزارة الزراعة
2 / 18	1392 / 2 / 5 هـ	الأراضي الواقعة على طريق الطائف جيزان وتحديد حرم هذا الطريق داخل المدن وخارجها وفي الأراضي المملوكة وغير المملوكة
72 / ت	1392 / 5 / 2 هـ	عدم إخراج حجج استحكام لأي قطعة أرض تدخل ضمن حرم أي مطار
12 / 8	1393 / 1 / 19 هـ	التنبية بإشغال حقل التقديم بتاريخ الاستدعاء المقدم للمحكمة بطلب حجة الاستحكام
2 / 221	1393 / 9 / 21 هـ	بشأن تسجيل جميع الأراضي التي تمنح من البلديات للوزارة أن تكون باسم وزارة الحج لشئون الأوقاف لا باسم أملاك الدولة
12 / 234 ت	1393 / 10 / 9 هـ	إيضاح الشارع أو طريق المعبد الذي يحد الملك المطلوب إخراج حجة له وموقعه من المدينة أو القرية وهل هو داخل ضمن نطاق البلدة أم خارجها
12 / 98	1394 / 5 / 28 هـ	بشأن صكوك الاستحكام التي لم تطبق فيها المادتان ' 85 - 86 ' والطريقة في كيفية إلحاق الإجراءات بالصك
12 / 108	1394 / 6 / 12 هـ	بشأن تعميم صاحب الاستحكام بمراجعة البلدية بعد الكتابة إليها
12 / 108	1394 / 6 / 12 هـ	إذا رغبت البلدية بعث مندوب عنها للوقوف على الموقع وذلك فيما إذا كان لديها معارضة
12 / 119	1394 / 6 / 20 هـ	بشأن الأقرير الغير مستندة في إثبات الملكية على صكوك
12 / 153	1394 / 8 / 3 هـ	إذا كان الشخص يحمل حجة استحكام للأرض ثم أقام عليها بناء فإنه لا يلزم من إثبات البناء تطبيق مقتضى المادة (85 - 86) من تنظيم الأعمال الإدارية
12 / 153	1394 / 8 / 3 هـ	إذا كان الشخص مالكا للبناء بموجب حجة دون الأرض فإنه لا بد من أن يثبت الشخص ملكية للأرض وتطبيق مقتضى المادتين (85 - 86) من تنظيم الأعمال الإدارية
12 / 167	1394 / 8 / 21 هـ	البلدان التي لا يوجد بها فروع للمالية تزود مصلحة أملاك الدولة بوزارة المالية بصورة من جميع الإعلانات

ت		
192 /12	فروع أملاك الدولة تقوم مقام أملاك الدولة في الإجابة على صور الإعلانات التي ترددها من المحاكم	24 /9 /1394 هـ
204 /12	في حالة عدم وجود مساح لدى فرع المالية فإن على البلديات تلبية طلب المحكمة	26 /10 /1394 هـ
204 /12	البلدان الصغيرة النائية التي لا تتوفر فيها خبرات فنية يمكن لطالب الحجة أن يقوم بوضع المساحة	26 /10 /1394 هـ
226 /2	بشأن حجج الاستحكام على العقار في القرى والمدن الصغيرة التي لا يوجد فيها أوقاف وأملاك للدولة	24 /11 /1394 هـ
56 /12	بشأن الأراضي التابعة للمؤسسة العامة لسكة الحديد	24 /3 /1395 هـ
76 /7	لا يخرج صك بثبوت ملكية أرض لأحد الطرفين المتنازعين إلا بعد إجراء نظام الاستحكام	15 /4 /1395 هـ
76 /7	إذا استدعى الحال ضرورة فصل النزاع دون إجراء نظام الاستحكام فلا بد من النص بأنه لا يكفي لإثبات التملك ولا يقوم مقام حجة الاستحكام	15 /4 /1395 هـ
87 /2	حجج الاستحكام على الأراضي البعلية	22 /4 /1395 هـ
126 /12	طلب حجة استحكام على الأراضي البيضاء كلها أو جزء منها	6 /6 /1395 هـ
126 /12	عدم قبول طلبات حجج الاستحكام على الأراضي الزراعية الواقعة خارج حدود القرى والمدن إلا بعد ملاحظة الأمور التالية	6 /6 /1395 هـ
126 /12	المعنى بالمراجع العالية المنصوص عليه في المادة " 86 " من تنظيم الأعمال الإدارية في الدوائر الشرعية	6 /6 /1395 هـ
126 /12	الاعتراض على طلب حجة الاستحكام لا يترتب عليه أن يكون المعارض دائماً يقع عليه عبء الإثبات	6 /6 /1395 هـ
126 /12	إصدار حجة الاستحكام لا يتوقف على حضور المعارض	6 /6 /1395 هـ
126 /12	اعتراض الدائرة الحكومية بعد صدور ما يتعارض مع المادة " 86 "	6 /6 /1395 هـ
126 /12	وقوف القاضي أو نائبه على عين الأرض الفضاء	6 /6 /1395 هـ
29 /12	علاج حالات وضع اليد على أراضي البلديات	3 /2 /1396 هـ
143 /12	تنظيم الصكوك باسم أملاك الدولة وليس باسم إدارة العين	22 /7 /1396 هـ
162 /12	التنويه على تاريخ الإحياء في الضبط والصك	12 /8 /1396 هـ
167 /12	على البلديات تلبية طلبات المحاكم في المناطق التي لا يوجد فيها مساحون	20 /8 /1396 هـ
196 /12	إذا صرف النظر عن اعتراض وزارة الزراعة فترفع المحكمة ما تقرره إلى هيئة التمييز	17 /10 /1396 هـ
32 /12	ضرورة تسلسل المبيعات عند طلب إصدار حجة الاستحكام	2 /3 /1397 هـ
56 /12	التأكيد بوجوب التقيد بالتعليمات والتعاميم الخاصة بحجج الاستحكام وعدم إغفال شيء من ذلك	22 /4 /1397 هـ
69 /12	بشأن الأبواك المصروفة من وزارة الحج والأوقاف الخاصة بالمعارضة	4 /6 /1397 هـ
90 /12	إزالة أي إحداث يقع في أية أرض حكومية زراعية كانت أو سكنية دون دفع أي تعويض	10 /7 /1397 هـ
90 /12	لا يجوز لأي شخص التصديق على أوراق مبيعات الأراضي	10 /7 /1397 هـ
100 /12	بشأن التأكيد عليكم بوجوب التقيد بالتعليمات والتعاميم الخاصة بحجج الاستحكامات	20 /7 /1397 هـ
134 /1	الأراضي التي تحت يد وزارة الزراعة	22 /9 /1397 هـ
134 /1	التريث في طلبات حجج الاستحكام التي يدعي أصحابها أنها زراعية حتى ورود إجابة الزراعة	22 /9 /1397 هـ
21 /12	عدم إعطاء حجج استحكام بأجزاء قطع الأراضي إلا بموجب مخطط	24 /1 /1398 هـ
62 /12	عدم إصدار حجة استحكام لأية عين قبل الحصول على تأكيد من الأوقاف	28 /3 /1398 هـ
68 /12	التأكيد على البلديات بمراجعة الدقة في دراسة كل استفسار يرد من المحاكم حول طلب مرئياتها في إصدار الصكوك وحجج الاستحكام	16 /4 /1398 هـ
53 /12	ما يراعى عند حصول خطأ في حدود وأطوال صكوك حجج الاستحكام	6 /4 /1399 هـ
148 /12	بشأن التأكيد على المحاكم بعدم إخراج صكوك استحكام ما لم تكن مستكملة لنص المادتين ' 85 - 86 ' من تنظيم الأعمال الإدارية في الدوائر الشرعية	27 /10 /1399 هـ
6744	بشأن منح الفروع ورئاسات المحاكم صلاحية طبع النماذج الخاصة بحجج الاستحكام	25 /11 /1399 هـ
23 /1	عدم جواز تسجيل الأراضي التي لا تقع في منطقة عمل المحكمة أو كتابة العدل	18 /3 /1400 هـ
36 /12	عدم استخراج صكوك على الأراضي المحددة لوزارة الدفاع الواقعة في السليل	14 /4 /1400 هـ

بشأن إشعار المحاكم بضرورة إنجاز ما وصل إليها من حجج الاستحكام بأسرع وقت ممكن	1400 /4 /18 هـ	12 /40 ت
بشأن ضرورة تقديم عدد من المستندات التي لا يمكن الصرف بدونها وأهمها تقديم صكوك ملكية الأراضي والعقارات المقطعة وذلك بالنسبة لأصحاب الأراضي التي اقتطعت	1400 /4 /28 هـ	11 /52 ت
تزويد البلديات نسخة من الصكوك الصادرة منها والمعارض عليها من قبلها	1400 /8 /10 هـ	12 /109 ت
صكوك حجج الاستحكام التي تنقصها الأطوال أو أطوالها بغير المتر	1400 /9 /7 هـ	1 /118 ت
بشأن تسجيل أراضي الدوائر الحكومية باسم أملاك الدولة وأراضي المساجد باسم الأوقاف حسب المتبع في مثل هذه الحالات	1400 /12 /26 هـ	12 /157 ت
عدم إصدار حجج استحكام على الأراضي التي يوجد بها قيادات عسكرية إلا بعد الرجوع إليها	1401 /4 /4 هـ	12 /48 ت
بشأن وجوب التقيد بالأوامر السامية وتطبيق التعليمات والتعاميم الخاصة بحجج الاستحكام والتمشي بموجبها	1401 /4 /25 هـ	13 /67 ت
عدم إخراج حجج استحكام للأراضي إلا بعد الرجوع إلى إدارة الطرق لإيضاح حرم الطريق وإذا لم يكن في المنطقة إدارة فيكتب إلى وزارة المواصلات مباشرة	1401 /5 /3 هـ	12 /68 ت
بشأن وقوف القاضي على محل الإنهاء في حالة ادعاء الإحياء ومعارضة البلدية	1401 /7 /6 هـ	12 /114 ت
بشأن الإيعاز لوزارة الزراعة بإجراء ما يلزم نحو معاملات الاستحكام حسب الأنظمة والتعليمات والبت فيها مباشرة من قبل وزارة الزراعة	1401 /8 /28 هـ	12 /158 ت
التريث في إصدار صكوك على الأراضي الزراعية حتى تتلقى رأي وزارة الزراعة والمياه بالموافقة أو بالمعارضة	1402 /4 /1 هـ	12 /45 ت
بشأن الأراضي الواقعة بجدة والمخرج عليها حجة الاستحكام رقم 121 في 2 /7 /1399 هـ	1402 /5 /25 هـ	12 /73 ت
كفاية تطبيق المادتين " 85 - 86 " في إنهاء التذمر	1402 /5 /25 هـ	12 /73 ت
إذا كانت فقرة مجملة أو مبهمه تحتاج إلى إيضاح فعلى الجهة التي تستشكلها تبين وجهة الإشكال	1402 /5 /25 هـ	12 /73 ت
إذا نفى التصوير الجوي والمخطط وجود إحياء تعين على القاضي التثبت	1402 /5 /25 هـ	12 /73 ت
بشأن حجج الاستحكام الصادرة من محكمة مكة واعترضت عليها الأمانة	1402 /7 /19 هـ	12 /97 ت
بشأن تحديد مدة الإعلان في النموذج	1402 /8 /28 هـ	12 /114 ت
عدم اعتماد أي أمر يرد للمحاكم وكتابة العدل ما لم يكن عن طريق المرجع	1402 /9 /20 هـ	12 /120 ت
عدم قبول دعوى وضع اليد على الأراضي البيضاء	1402 /9 /20 هـ	12 /120 ت
على المحكمة إذا طلب منها عمل استحكام لأرض فضاء الامتناع ورفع الأمر للمقام السامي عن طريق مرجعها مع إبداء وجهة نظرها	1402 /9 /20 هـ	12 /120 ت
بشأن إيضاح الإشكال الحاصل في التعليمات الخاصة بتحديد هجر البادية وهل يقصد بها التملك	1402 /10 /27 هـ	12 /135 ت
حجج الاستحكام التي أصدرها قضاة ثم انفصلوا عن العمل وتحتاج إلى تعديل أو تكميل أو إلغاء	1402 /11 /27 هـ	12 /145 ت
بشأن حجج الاستحكام الصادرة من قاضي خليص ومدركة والجموم والمضيق وميسان والليث وما يجب اتخاذه حيالها	1403 /3 /6 هـ	2 /29 ت
بشأن إخراج صكوك لمراكز سلاح الحدود	1403 /3 /25 هـ	12 /41 ت
ذكر أرقام وتواريخ ومضامين جوابات الدوائر الحكومية سلباً أو إيجاباً في صك الحجة	1403 /4 /10 هـ	12 /56 ت
يتعين أن تكون الشوارع والطرق محددة عرضها في كل الصكوك	1403 /5 /14 هـ	12 /75 ت
يتعين على الجهة المعارضة بعث مندوبها والتأكيد عليه ببذل الجهد وكشف الحقيقة وإبداء أسباب المعارضة	1403 /8 /20 هـ	12 /146 ت
الاعتراض الخطي من الجهة الحكومية لا يعدو أن يكون مجرد إبداء وجهة نظر تجعل القاضي يتريث في إخراج الحجة	1403 /8 /20 هـ	12 /146 ت
الصكوك الصادرة من قاضي الليث سابقاً الشيخ/ ناصر بن صالح الغامدي وما ينبغي اتخاذه حيالها	1404 /1 /6 هـ	1 /9 ت
التأكد من صحة الوثائق التي تبني عليها صكوك الاستحكام من اختصاص المحاكم	1404 /3 /6 هـ	40 /12 ت
إذا حصل إشكال لدى البلدية في حجة الاستحكام والإطلاع على ملف الجهة يساعد على حل الإشكال فعليها بعث مندوبها إلى المحكمة للاطلاع على الملف في المحكمة	1404 /3 /6 هـ	40 /12 ت
طريقة صرف التعويض في حال اختلاف المساحة بين الصك والطبيعة	1404 /4 /19 هـ	73 /12 ت
بشأن حرم الخط الحديدي الحجازي والأراضي الداخلة في حرمه	1404 /4 /21 هـ	75 /12 ت
إذا وردت إجابات الجهات عن المساحات بأبعاد غير قطعية	1404 /5 /27 هـ	95 /12 ت
منع إخراج حجج الاستحكام على الأراضي الواقعة بين ذهبان وثول	1404 /12 /1 هـ	203 /12 ت
بشأن إخراج صكوك للمطارات	1405 /4 /14 هـ	69 /12 ت
تعاون المديرية الزراعية والبلديات في المواقع السكنية والزراعية التي تطلب حجج استحكام عليها	1405 /4 /24 هـ	76 /12 ت
تنظيم وإخراج صكوك المساجد باسم أملاك الدولة	1405 /7 /30 هـ	146 /12 ت

ت	ت	ت
151 / 12	14 / 8 / 1405 هـ	عدم استخراج حجج استحكام على أراضي الغابات
80 / 12	18 / 4 / 1406 هـ	عدم تمييز حجج الاستحكام التي لا معارضة عليها للبلدية وتمييز حجج الاستحكام التي تعترض عليها البلدية حتى ولو قرر محاميها القناعة بالحكم
133 / 12	6 / 7 / 1406 هـ	من حق أحد الشركاء في عقار طلب حجة استحكام له ولو لم يكن معه وكالة من بقية الشركاء
134 / 12	8 / 7 / 1406 هـ	بشأن عدم إخراج حجج استحكام على الأرض والموارد المتنازع عليها الواقعة قرب أم عشر
153 / 12	30 / 7 / 1406 هـ	بشأن إخراج حجج استحكام العقارات التي فيها انكسارات وما ينبغي مراعاته في ذلك
187 / 12	16 / 10 / 1406 هـ	على المحكمة إجابة الدائرة الحكومية في إعطائها صورة من إجابتها على الحجة للتأكد من المعارضة
200 / 12	9 / 11 / 1406 هـ	المساكن التي أخذت قيمتها مضاعفة فهذه لا تخرج فيها حجة استحكام وإنما توثق من قبل كاتب العدل
203 / 12	13 / 11 / 1406 هـ	حجج الاستحكام التي تعترض عليها البلدية ويصرف النظر عن اعتراضها ويصدق الحكم من مرجعه
8 / 12	13 / 1 / 1407 هـ	المسئول المختص في وزارة المواصلات للإجابة على استفسارات المحاكم فيما يتعلق بحجج الاستحكام
13 / 12	18 / 1 / 1407 هـ	حجج الاستحكام التي صدرت قبل وبعد التعميم رقم 12 / 56 في 10 / 4 / 1403 هـ التي لم تتضمن أرقام وتواريخ إجابة الدائرة الحكومية
14 / 12	18 / 1 / 1407 هـ	بشأن التأكيد على جميع البلديات والمديريات بضرورة اشتمال كل مخطط معتمد على المساحة والأطوال
78 / 12	11 / 5 / 1407 هـ	بشأن توضيح بأن المقصود بالإجابات التي تصدر تحت توقيع مدير إدارة التعويضات بالوزارة أو وكيل وزارة المواصلات المساعد للشئون الإدارية مقتصر على ما يتعلق بالمحاكم الموجودة في منطقة الرياض
162 / 8	12 / 9 / 1407 هـ	إذا تبين للبلدية بأن مندوبها قصر فيما يسند اعتراضه فلها إقامة الدعوى على حامل الحجة
198 / 8	23 / 12 / 1407 هـ	يتعين عند الإعلان عن أي إنهاء أن يوصف العقار المنهى عنه بوصف لا ينطبق على غيره
42 / 8	20 / 3 / 1408 هـ	معارضة الجهة الحكومية لا يحتاج إلى استئذان من المقام السامي بسماع الدعوى
87 / 8	22 / 5 / 1408 هـ	المعارضة على حجة الاستحكام إذا كانت قبل صدور الحجة أو بعدها وإجراءات ضبطها وسماعها
200 / 8	6 / 11 / 1408 هـ	إذاثار شك حول صك استحكام فعلى الجهة المثيرة له طلب استكمال النقص من قبل المحكمة
34 / 8	12 / 3 / 1409 هـ	اعتماد أن يكون لكل عقار حدوده ومساحتها طلب مستقل
170 / 8	2 / 11 / 1409 هـ	تزويد وزارة البترول والثروة المعدنية بصورة من طلبات الإنهاء على الأراضي الواقعة خارج نطاق المدن والقرى
171 / 8	3 / 11 / 1409 هـ	عدم إخراج أي صكوك على أي أرض ساحلية إلا لأغراض حكومية
8 / 8	26 / 1 / 1410 هـ	عدم إصدار صكوك أو تراخيص زراعية في المناطق المطلوبة لتطوير حقول الزيت إلا بعد موافقة وزارة البترول
8 / 8	26 / 1 / 1410 هـ	خارطة تبين المناطق المطلوبة لتطوير حقول الزيت
65 / 8	17 / 4 / 1410 هـ	بشأن توضيح أن حدود المناطق المبينة في الخارطة المشار إليها لا تمثل حدود المناطق المراد حجزها بل إن تلك المناطق مجرد مناطق للتنقيب يقدر احتمال وجود تشكيلات فيها تحتوي على الزيت والمحجوزات المستقبلية ستكون أصغر بكثير من المناطق التي يشملها الأمر
73 / 8	29 / 4 / 1410 هـ	بشأن تحديد الجهة التي يمكن مخاطبتها في وزارة البترول والثروة المعدنية عند تزويدها بصورة إنهاءات حجج الاستحكام الواقعة خارج نطاق المدن والقرى
124 / 8	9 / 8 / 1410 هـ	بشأن نظر المعارضات على حجج الاستحكام ضمن إجراءات الحجة في ضبط الإنهاء
14 / 12	6 / 2 / 1411 هـ	إذا كان هناك داعٍ لأخذ شيء من أوراق معاملة الاستحكام من قبل هيئة التمييز فيكتفى بأخذ صورة من خطاب الجهة المعارضة
89 / 8	3 / 9 / 1411 هـ	إذا اعترضت الجهة الحكومية فعلى المحكمة تحديد موعد لسماع دعوى المعارضة
89 / 8	3 / 9 / 1411 هـ	إذا لم تبعث الجهة المعارضة مندوباً عنها في الوقت المحدد فعلى المحكمة إكمال ما يلزم
29 / 8	4 / 3 / 1411 هـ	الجهة التي يمكن مخاطبتها في وزارة البترول حيال إنهاءات حجج الاستحكام
61 / 8	7 / 6 / 1411 هـ	صكوك حجج الاستحكام التي صدرت بعد التعميم رقم 12 / 56 ت في 10 / 4 / 1403 هـ ولم ينص فيها على تطبيق المادتين ' 85 - 86 '
61 / 8	7 / 6 / 1411 هـ	الصكوك التي صدرت قبل التعميم رقم 12 / 56 ت وقد أشير فيها إلى تطبيق المادتين " 85 - 86 "
61 / 8	7 / 6 / 1411 هـ	الصكوك التي صدرت قبل التعميم المشار إليها ولم ينوه على تطبيق مقتضى المادتين " 85 - 86 " .
98 / 8	21 / 9 / 1411 هـ	إذا كان في الملك المراد إخراج حجة استحكام نخل لعدة أشخاص
16 / 8	26 / 1 / 1412 هـ	الحث على إنجاز معاملات الاستحكام الخاصة بالمزارعين
23 / 8	7 / 2 / 1412 هـ	مرفق الكهرباء من الجهات التي يتم الرجوع إليها عند النظر في طلبات الاستحكام
64 / 8	10 / 5 / 1412 هـ	فروع الكهرباء التي يتم مخاطبتها
84 / 8	8 / 7 / 1412 هـ	بشأن إحالة جميع طلبات استخراج حجج الاستحكام لمدراء المناطق الرئيسية التابعين للشركة السعودية الموحدة للكهرباء

## " الاستخلاف "

يكتفي القاضي بالإجابة على الاستخلاف بخطاب يشتمل على أسماء الشهود ومن أحضرهم ونص الشهادة	1383 / 8 / 2 هـ	م / 3 / 3134
الإجراءات المطلوب اتخاذها في الإنابات القضائية في خارج الولايات المتحدة	1390 / 11 / 16 هـ	ت / 3 / 155
فيما إذا نقل قاضي وراجع بعض الأشخاص من أهل البلدة التي نقل منها وطلبوا منه الكتابة عن قضية سبق أن نظرها	1391 / 10 / 16 هـ	ت / 3 / 183
بشأن الاستخلاف الذي يرد إلى المحاكم من ديوان المظالم وهيئة التأديب أو التحقيق	1398 / 3 / 21 هـ	ت / 1 / 53
بشأن التأكيد على أصحاب الفضيلة القضاة بتوحيد إجراءات إبلاغ الاستخلاف	1410 / 6 / 19 هـ	ت / 8 / 97

## " الإعانات "

تعليمات صرف الإعانات للآلات الزراعية	1393 / 4 / 9 هـ	ت / 2 / 75
وقف صرف الإعانات والإركاب لأبناء الموظفين الذين يدرسون في بلاد عربية ويعمل أبواؤهم في الممثلات السعودية في بلاد غير عربية	1393 / 7 / 13 هـ	ت / 2 / 155
بشأن تعليمات صرف الإعانة لمستوردي الأسمدة	1393 / 7 / 17 هـ	ت / 2 / 160
عدم مطالبة أهل المريض الذي يستلم نفقات علاجه من الدولة ثم تدركه المنية	1394 / 11 / 24 هـ	ت / 2 / 228
إعطاء المواطنين الذين يحالون إلى المحاكم من قبل لجان صرف إعانات أضرار الكوارث وثائق مؤقتة	1408 / 7 / 14 هـ	ت / 8 / 133
قصر منح الإعانات المباشرة ومنح الأراضي على السعوديين	1409 / 5 / 22 هـ	ت / 8 / 71
إذا كان للسعودي المقترض شريك أجنبي فإن القرض يقدم في حدود حصة الشريك السعودي	1409 / 5 / 22 هـ	ت / 8 / 71

## " الإقرار "

تسجيل اعتراف المجرم في أي وقت كان	1382 / 10 / 19 هـ	3 / 3222
على كاتب العدل نفسه الذهاب إلى المريض الذي لا يستطيع الحضور لضبط إقراره وعدم انتداب أحد لذلك	1389 / 8 / 25 هـ	ت / 2 / 106
إذا كان الموثق للإقرار قاضي البلد التي ليس فيها كاتب عدل فلا حاجة لذكر النيابة عن كتاب العدل في أخذ الإقرار ولا مانع من ذكر بأن الموثق للإقرار قاضي البلدة والقائم بأعمال كتابة العدل فيها	1390 / 9 / 7 هـ	ت / 3 / 120
تخصيص وقت لتسجيل الاعترافات والمحاكمة الخاصة بالمخدرات	1392 / 3 / 5 هـ	ت / 2 / 45
عدم سؤال المجرم عما سبق أن اعترف به	1393 / 9 / 11 هـ	ت / 1 / 208 ق
بشأن تسجيل التنازل عن إصابات الحوادث	1395 / 1 / 7 هـ	ت / 2 / 2
الاعترافات التي تسجل في غير أوقات الدوام	1395 / 4 / 2 هـ	ت / 12 / 64
بشأن أخذ إفادة المجرم وتسجيل اعترافه سواء كانت الجريمة قتلاً أو غيره في أي وقت سواء وقت الدوام أو غيره أو خارجه	1396 / 2 / 24 هـ	ت / 3 / 41
بشأن أخذ إقرار النساء المخدرات بالبيع أو الشراء وإلزامهن بالحضور	1396 / 7 / 10 هـ	ت / 12 / 137
بشأن تسجيل تنازل المصابين في الحوادث من مجهولي الهوية	1398 / 6 / 27 هـ	ت / 12 / 118
إذا سجل اعتراف مجرمي القتل فلا يكتفي بقاضٍ واحد في المحاكم التي فيها أكثر من قاضٍ	1399 / 9 / 14 هـ	ت / 12 / 142
بشأن استفسار بعض المحاكم التي لا يوجد بها سوى قاضٍ واحد عن كيفية تسجيل الاعتراف بالقتل	1400 / 4 / 24 هـ	ت / 12 / 45
إذا طلب تسجيل الاعتراف من محكمة فيها قاضيان وكان أحدهما في إجازة فيشار إلى أن القاضي الآخر ليس على رأس العمل	1400 / 5 / 15 هـ	ت / 12 / 65
بشأن تسجيل الاعتراف في الجرائم الشنيعة المخلة بالأمن	1400 / 12 / 20 هـ	ت / 12 / 154
مراعاة الدقة عند تصديق الاعترافات	1403 / 7 / 26 هـ	ت / 12 / 132
أخذ اعترافات غير مجيدي اللغة العربية بخط أيديهم	1404 / 12 / 20 هـ	ت / 12 / 208
الاعتماد على وثيقة رسمية عند تسجيل اعتراف المتهم	1405 / 11 / 25 هـ	ت / 12 / 201
إخلاء المكتب من المراجعين حين التصديق على اعترافات السجناء خاصة السرية	1406 / 6 / 23 هـ	ت / 12 / 123
أخذ بصمة الإبهام والصورة الشمسية للمقر والختم على الصورة	1407 / 12 / 2 هـ	ت / 8 / 190
التصديق على الاعترافات في أي وقت وعدم المطالبة بالعمل خارج وقت الدوام	1409 / 8 / 11 هـ	ت / 8 / 126
بشأن عدم المطالبة بعمل القضاة خارج وقت الدوام لغرض تصديق الاعترافات	1409 / 11 / 2 هـ	ت / 8 / 169
كيفية ضبط واعترافات المجرمين	1411 / 3 / 11 هـ	ت / 8 / 34
عدم التصديق على اعترافات المتهمين إلا إذا حضر المتهم إلى القاضي، وعدم ذهاب القضاة إلى دائرة الشرطة من أجل ذلك	1412 / 2 / 8 هـ	ت / 8 / 26

## " الإقطاع "

بشأن وادي القضيبة وإن إقطاع مثل هذه خاص بأمر من جلالة الملك	1388 / 7 / 7 هـ	ت / 3 / 56
---	-----------------	------------

لا يمكن قبول أي إقطاع إلا ما كان من جلاله الملك والحكومة	1389 / 12 / 23 هـ	2 / 148 ت
الأراضي المقطعة للدوائر الحكومية تخرج صكوكها من ثلاث نسخ	1390 / 1 / 15 هـ	3 / 9 ت
الإقطاع يفيد التملك	1396 / 8 / 28 هـ	12 / 179 ت
بشأن إيقاف الإقطاع والمنح	1400 / 8 / 10 هـ	12 / 107 ت
بشأن الأرض الواقعة شمال القاعدة العسكرية بالخرج التي يدعي ملكيتها سمو الأمير عبد الله بن عبد العزيز بن جلوي	1404 / 12 / 17 هـ	207 / 12 ت
الإقطاع الموجود أصله لدى الدوائر الحكومية	1405 / 5 / 26 هـ	104 / 12 ت
بشأن أمر الإقطاع المنسوب صدوره إلى جلاله الملك سعود على قطعة الأرض الواقعة غرب الظهران	1407 / 4 / 5 هـ	57 / 12 ت
<b>" أملاك الدولة "</b>		
تسجيل أملاك الدولة المشغولة من قبل الوزارات باسم أملاك الدولة وأنه ملك من أملاك الدولة	1377 / 6 هـ	1 / 4321
صيانة ممتلكات الدولة المشغولة من قبل المصالح الحكومية مقابل عدم مطالبتها بأجور	1380 / 10 / 9 هـ	4 / 6878
بشأن أن يذكر في كل صك يراد إخرجه لأي عقار من أي جهة حكومية جملة تنص على أنه ملك من أملاك الدولة	1383 / 1 / 7 هـ	3 / 81
تسجيل كل أرض أو ملك يمنح لإدارة حكومية باسم وزارة المالية	1384 / 1 / 9 هـ	2 / 83 م
أملاك الدولة الموجودة في مناطق نائية تحت مسؤولية مدراء المليات في تلك المناطق	1384 / 9 / 18 هـ	3 / 2206 م
بشأن الإعلان عن عقارات أملاك الدولة	1385 / 11 / 7 هـ	3 / 2333 م
التعليمات التي يجب أن تتبع عند شراء العقار باسم الدولة	1386 / 1 / 3 هـ	4 / 6 م
بشأن تسجيل جميع الأملاك التي تحت يد الوزارات والمصالح الحكومية باسم أملاك الدولة لا باسم الجهة التي تشغلها	1386 / 4 / 22 هـ	4 / 1125 م
بشأن الرد على طلب مدير التعليم بأن يشار في صك الهبة بأنه لصالح وزارة المعارف	1387 / 2 / 21 هـ	4 / 457 غ
عدم قبول الأراضي التي يتبرع بها المواطنين للدولة إلا ممن يملك الأرض بموجب مستند شرعي	1387 / 4 / 10 هـ	3 / 914 م
الرجوع إلى فروع أملاك الدولة عند توثيق عقد بيع للأراضي الزراعية التي جرى استصلاحها بموافقة وزارة المالية	1387 / 6 / 9 هـ	3 / 1420 م
المطبوعات والسجلات والمستندات الحكومية ملك للدولة	1388 / 2 / 5 هـ	4 / 9 ت
بشأن عدم قبول تسجيل تبرع أي شخص بأراضي لصالح الدولة في الصكوك الشرعية ما لم يكن يملك وثيقة شرعية تخوله ملكية الأرض المتبرع بها	1388 / 8 / 8 هـ	3 / 64 ت
إخراج صكوك أملاك الدولة من ثلاث نسخ	1390 / 1 / 15 هـ	3 / 9 ت
وجوب توفر حجج استحكام للأراضي التي يراد شراؤها لصالح الدولة	1394 / 7 / 10 هـ	2 / 126 ت
بشأن تخصيص المواقع المناسبة لإقامة المحاكم الجديدة عليها	1397 / 3 / 3 هـ	7 / 34 ت
بشأن تسجيل أراضي الدوائر الحكومية باسم أملاك الدولة وأراضي المساجد باسم الأوقاف حسب المتبع في مثل هذه الحالات	1400 / 12 / 26 هـ	12 / 157 ت
عدم مطالبة وزارة المالية بإحضار مخططات لأراضي أملاك الدولة والتي لديهم عليها صكوك وترغب إفراغها لبعض الأشخاص بناء على أوامر سامية	1401 / 5 / 10 هـ	12 / 75 ت
بشأن إجراءات إخراج حجج استحكام لمراكز سلاح الحدود	1403 / 3 / 25 هـ	12 / 41 ت
إخراج الصكوك للعقارات التي يتم تخصيصها من قبل البلديات وإفراغها دون حضور مندوب وزارة المالية وإرسال الصك لمصلحة أملاك الدولة	1404 / 8 / 25 هـ	158 / 12 ت
خطاب البلدية كافٍ في إفراغ قطعة الأرض الواقعة بالمخطط والتي خصصت مرفقاً عاماً	1404 / 8 / 25 هـ	158 / 12 ت
إفراغ الأراضي التي تتبرع بها البلديات لصالح تعليم البنات أو غيرها في مواجهة المندوب ولو لم تكن مخططة	1405 / 1 / 21 هـ	16 / 12 ت
تسجيل الصكوك الخاصة بالمساجد باسم أملاك الدولة	1405 / 7 / 30 هـ	146 / 12 ت
إحالة العقارات العائدة لغيب أو مجهولي الوراثة إلى المالية	1405 / 9 / 7 هـ	166 / 12 ت
بشأن المواقع المختارة لدرع السلام وإصدار الصكوك باسم وزارة المالية وتسليم الصكوك لمندوبها	1406 / 6 / 8 هـ	110 / 12 ت
بخصوص صكوك ملكيات مواقع مشروع درع السلام	11 / 1406 / 15 هـ	204 / 12
إعطاء الأولوية لما يتم إفراغه لصالح أملاك الدولة	1408 / 3 / 16 هـ	37 / 8 ت
<b>" الأموال الغير محترمة "</b>		
بشأن الأسطوانات والحكم فيها	1384 / 7 / 22 هـ	2 / 1827 م
<b>" أنظمة التمييز "</b>		
تعليمات تمييز الأحكام الشرعية الصادرة في 20 / 10 / 1381 هـ	1382 / 2 / 12 هـ	3 / 498

هينات محاكم التمييز مرتبطة برئاسة القضاة	1382 /2 /12 هـ	3 /498
صلاحية هيئات محاكم التمييز تدقيق الأحكام الصادرة من قضاة المحاكم الشرعية	1382 /2 /12 هـ	3 /498
عندما يوجد الاختلاف بين هيئة محكمة التمييز وبين حاكم القضية بما يطول به الأخذ والرد فإن مرجع ذلك كله رئاسة القضاة	1382 /2 /12 هـ	3 /498
إعطاء المحكوم عليه صك الحكم للاعتراض	1382 /6 /6 هـ	3 /1673
عند رفع الحكم لمحكمة التمييز يتعين رفع كل ما له مساس بالقضية بما في ذلك صكوك الوكالات والمبايعات وصورة ضبط الحكم	1382 /6 /7 هـ	3 /1695
يوجه طلب نواقص القضية من محكمة التمييز إلى المحكمة مصدرة الصك رأساً	1382 /6 /7 هـ	2 /1696
الأحكام التي لا تميز	1382 /10 /29 هـ	3 /3342
عدم تسليم الصك لصاحبه حتى يصدق أو يقرر المحكوم عليه القناعة	1383 /3 /16 هـ	3 /1298
رفع القضايا رأساً إلى محكمة التمييز ويستثنى من ذلك ما يلي:	1383 /4 /9 هـ	3 /1600
يجب أن لا يرفع الحكم لجهات التنفيذ قبل أن يحوز على التصديق وذلك في حال عدم القناعة	1383 /4 /9 هـ	3 /1600
التجاوب مع محكمة التمييز وبعث طلباتها بأسرع وقت	1383 /4 /9 هـ	3 /1600
الرفع عن كل قاضٍ لا يتعاون مع هيئة التمييز	1383 /4 /9 هـ	3 /1600
سؤال الخصم بعد صدور الحكم تحريراً عن رغبته في التمييز	1383 /8 /27 هـ	3 /3408 ح
إرفاق لائحة الاعتراض مع الصك والضبط	1384 /1 /1 هـ	3 /1 م
ترفق لائحة الاعتراض مع الصك والضبط وكافة الأوراق والمستندات الخاصة برفع الحكم	1384 /6 /4 هـ	2 /1470 م
كتابة صور ضبوط القضايا المطلوب تمييزها في الكراسات الخاصة بها	1385 /6 /16 هـ	3 /1497 م
تحرير صور الضبوط في الكراسات المخصصة لذلك	1382 /8 /3 هـ	3 /2452
تمييز ما يصدر من القضاة من الإذن للنظار والأوصياء ببيع الوقف أو مال القصار	1386 /10 /14 هـ	2 /2414 م
تعليمات تمييز الأحكام الشرعية الموافق عليها بتاريخ 1386 /10 /29 هـ	1386 /11 /25 هـ	3 /2681 م
بشأن إرفاق جميع الأوراق المتعلقة بالقضية مع صك الحكم	1387 /6 /10 هـ	3 /1426 م
إذا كانت الوكالة خاصة فترفق مع أوراق القضية وإن كانت عامة ترفق صورتها	1387 /6 /12 هـ	3 /1431 م
ضرورة التجاوب مع هيئة التمييز بالرياض	1387 /7 /23 هـ	3 /1769 م
معاملة المحكوم عليهم بالتعزير بمقتضى تعليمات التمييز	1387 /10 /14 هـ	1 /3 /2 /2262 م
إذا كان المحكوم عليه ناظر وقف أو وصي أو مأمور ببيت مال	1391 /1 /19 هـ	1 /13 ت
إعطاء المحكوم عليه تعزيراً فرصة لتقديم لائحة اعتراضية	1391 /5 /6 هـ	2 /78 ت
الأحكام التعزيرية الخاضعة للتمييز	1391 /7 /25 هـ	2 /126 ت
عدم مراجعة المحكوم عليه لاستلام الصك للاعتراض	1392 /11 /23 هـ	12 /182 ت
إلحاق كل ما يرد من هيئة التمييز من ملاحظات في ضبط القضية وإحضار الخصوم وتلاوة ذلك عليهم وإلحاق ما يلزم بالصك وسجله	1392 /11 /23 هـ	12 /183 ت
إذا أبقى المحكوم عليه أو المحكوم له التوقيع في الضبط على القناعة أو عدما	1392 /11 /23 هـ	1 /184 ت
بشأن طلب الاعتراض من المحكوم عليه بالقصاص أو عدم ذلك	1393 /4 /18 هـ	2 /82 ت
بشأن التقيد في الأحكام التعزيرية بتعليمات تمييز الأحكام الشرعية	1393 /5 /10 هـ	12 /101 ت
بشأن طلب الإسراع في تزويد الهيئة بما تطلبه من صور القرارات الشرعية الصادرة من المحاكم وهيئات التمييز بحق الموظفين والمستخدمين	1393 /5 /13 هـ	2 /106 ت
بشأن اعتبار قناعة المدعي العام من عدما	1393 /7 /27 هـ	3 /172 ت
جميع الأحكام في قضايا الادعاء العام ترفع بحكم النظام لهيئة التمييز مهما كان موضوع الحكم وبصرف النظر عن قناعة المدعي عليه من عدما في حالة الحكم عليه	1395 /5 /16 هـ	110 ت
ضرورة ذكر الصك الذي يراد تمييزه ورقمه وتاريخه في مذكرة القاضي	1396 /2 /24 هـ	12 /36 ت
يلزم سؤال الخصم بعد صدور الحكم تحريراً عن رغبته في التمييز أو عدما وتسجل إجابته تحريراً في ضبط القضية ويؤخذ توقيعه	1396 /3 /7 هـ	56 ق/ت
بشأن إقتصار رفع قضايا الادعاء العام لهيئة التمييز على حالات معينة	1396 /5 /2 هـ	12 /88 ت
شأن عدم اعتبار قناعة المدعي العام	12/1397 /18 هـ	12 /163 ت
ضرورة الاطلاع على اللائحة الاعتراضية وإذا كان فيها ما يلفت النظر يرجى الإيجاب الشرعي، وإذا لم يظهر فينوه في خطابه بأنه اطلع على اللائحة ولم يظهر ما يلفت النظر	1400 /7 /7 هـ	12 /90 ت
ضرورة التنويه في الصكوك عن قرارات هيئة التمييز التي يلاحظ بها على القضية	1401 /12 /22 هـ	12 /203 ت

الحكم التعزيري الغير خاضع للتمييز	12 /102	1403 /6 /19 هـ
الحكم التعزيري الخاضع للتمييز	12 /102	1403 /6 /19 هـ
سؤال المدعي العام والمحكوم عليه عن الرغبة في تقديم اللائحة الاعتراضية	12 /102	1403 /6 /19 هـ
بشأن تمييز الادعاء العام	12 /24 ت	1403 /2 /27 هـ
بشأن تمييز القضايا	12 /168 ت	1406 /8 /26 هـ
إذا أعيد النظر في الصك مرة ثانية من قبل محكمة التمييز فيعتبر ذلك معاملة جديدة	137 /1 ت	1407 /7 /25 هـ
إذا لم يتضح للهيئة ما يوجب الرجوع عن قرارها السابق فتصدر الهيئة قراراً خارجياً لا يظهر به الصك بتأييد القرار السابق	137 /1 ت	1407 /7 /25 هـ
الجهة التي تقدر الضرورة بإعادة النظر في الصك من قبل هيئة التمييز	137 /1 ت	1407 /7 /25 هـ
إذا لم تتوصل الهيئة إلى قرار بالغالبية فعلى رئيس الهيئة تكليف قاضٍ سادس	217 /8 ت	1408 /12 /4 هـ
لائحة تمييز الأحكام الصادرة في 1410 /4 /8 هـ	66 /8 ت	1410 /4 /21 هـ
استمرار العمل بتعليمات تمييز الأحكام الشرعية الصادرة في 1386 /10 /21 هـ فيما يتعلق بالأحكام الجزائية	66 /8 ت	1410 /4 /21 هـ
تظل تعليمات تمييز الأحكام الشرعية مطبقة على الأحكام التي صدرت قبل نفاذ قرار مجلس الوزراء رقم 60 في 1410 /4 /1 هـ	66 /8 ت	1410 /4 /21 هـ
بدء العمل بلائحة تمييز الأحكام في 1410 /5 /28 هـ	8 ت /79	1410 /5 /6 هـ
إذا لم تبعث الجهة المعارضة مندوباً عنها في الوقت المحدد لسماع الدعوى مع تحقق استلامها للإخطار فعلى المحكمة إكمال ما يلزم نحو القضية شرعاً ونظاماً	8 ت /89	1411 /9 /3 هـ
إن إلغاء نظام المرافعات لا يشمل تمييز الأحكام الشرعية	8 ت /91	1411 /9 /10 هـ
إجراءات تسليم طرفي الدعوى نسخة الحكم وبدأ ميعاد الاعتراض بطلب التمييز	8 ت /111	1411 /11 /1 هـ

## " أنظمة الضبط والسجل "

إجراءات صيانة الدفاتر والسجلات المنتهية بالمحكمة	2 /1962	1378 /6 /23 هـ
عدم استلام الخلف للضبوط والسجلات إلا بعد التأكد من ختمها وتوقيعها من سلفه	3 /2966	1379 /8 /13 هـ
تحرير صور الضبوط في الكراسات المخصصة لذلك	3 /2452	1382 /8 /3 هـ
بشأن وجوب رصد جميع الإثباتات المتعلقة بالطلاق والوكالات والإفراغات وغيرها في دفاتر الضبوط وأخذ التوقيع اللازم عليها ثم تنظيم الصك اللازم لها حسب المتبع	3 /2112 م	1384 /9 /8 هـ
الدفتر الخاص بفهرسة السجلات وطريقة استعماله وذلك للبحث عن الممتلكات	3 /74 ت	1388 /9 /11 هـ
الملاحظات على بعض ضبوط وسجلات بعض المحاكم	2 /37 ت	1391 /3 /11 هـ
ضرورة توقيع الموظفين الذين يتولون ضبط وكتابة الدعوى	3 /219 ت	1391 /12 /2 هـ
ترقيم جميع صفحات السجلات المالية	4 /6 ت	1392 /1 /13 هـ
إسناد عمل كتابة الضبط للموظفين المعيّنين لذلك	2 /158 ت	1392 /10 /28 هـ
التصديق على صور الضبوط التي ترفع مع الصكوك للتدقيق	12 /164 ت	1392 /11 /5 هـ
إجراءات تنظيم السجلات	12 /195 ت	1392 /12 /27 هـ
إجراءات تنظيم الضبوط	12 /196 ت	1392 /12 /28 هـ
بشأن الشخص المطلوب تصنيفه على كتاب الضبط ومنحه الشهادة لذلك	2 /13 ت	1393 /1 /24 هـ
المحافظة على جميع الضبوط والسجلات وحفظها في دواليب حديدية	12 /90 ت	1393 /4 /25 هـ
بشأن ضبط القضايا للجهات التي لا يوجد بها كاتب عدل ويقوم بذلك القاضي	12 /123 ت	1393 /5 /19 هـ
الحالات التي يجري إثباتها في الاستمارات الخاصة بها دون ضبطها	12 /81 ت	1394 /5 /11 هـ
التنبية على كتاب الضبط بعدم إجراء ضبط أي إنهاء أو شهادة أو إقرار إلا بإذن القاضي وكاتب العدل	12 /125 ت	1394 /7 /10 هـ
الاستمرار بالعمل في جميع الضبوط والسجلات المستعملة من قبل السلف حتى نهايتها	12 /195 ت	1394 /10 /15 هـ
وضع الضبوط والسجلات بعد انتهاء العمل يومياً آخر الدوام في الدواليب	12 /202 ت	1394 /10 /25 هـ

عدم استلام الخلف إلا بعد التأكد من ختم كل ذلك تفادياً من نكث المحاكمات في أمور منتهية	17 / 8 / 1395 هـ	12 / 170 ت
عدم إخراج السجلات والضبوط خارج الدائرة	20 / 4 / 1396 هـ	12 / 79 ت
الحالة التي يجوز لكاتب العدل الخروج بالضبط والسجل	20 / 4 / 1396 هـ	12 / 79 ت
تحميل القضاة مسئولية أي إهمال أو نقص في توقيع الضبوط والسجلات	20 / 8 / 1396 هـ	12 / 166 ت
استمرار العمل للسنة الجديدة في الضبوط والسجلات بعد أن يترك ورقة فاصلة بين العامين يكتب فيها انتهى العمل لعام كذا	14 / 1 / 1401 هـ	12 / 10 ت
بشأن ملاحظة عدم توقيع الضبوط والسجلات والخراجات والتهميشات الموجودة بها	15 / 3 / 1401 هـ	12 / 37 ت
إثبات الشروحات على الصك المفرغ منه وعلى سجله	24 / 4 / 1403 هـ	12 / 53 ت
إذا ضاق هامش سجل الصك المفرغ منه عن استيعاب الشروحات ساغ نقلها إلى صفحة أخرى	24 / 4 / 1403 هـ	12 / 53 ت
على كاتب العدل الذي أغفل الشرح على سجلات الصكوك إجراء اللازم سريعاً	24 / 4 / 1403 هـ	12 / 53 ت
بشأن حركة السجلات والضبوط داخل المحكمة وكتابة العدل واتخاذ دفتر قيد خاص بالسجلات والضبوط وما يجب اتباعه ابتداءً من أول شهر محرم عام 1404 هـ	21 / 5 / 1403 هـ	12 / 80 ت
بشأن اتخاذ دفتر قيد خاص بالضبوط لدى كل محكمة أو كتابة عدل	22 / 5 / 1403 هـ	12 / 81 ت
الاكتفاء بضبط عقود الأئحة دون التسجيل	19 / 4 / 1404 هـ	12 / 71 ت
الحفاظ على السجلات والاهتمام بها وإسنادها إلى الموظف الكفاء	9 / 11 / 1404 هـ	12 / 188 ت
تكليف القاضي وكاتب العدل بالشخص إلى مقر عمله السابق لتوقيع ما تخلف عنه من ضبوط وسجلات دون انتداب سواء قد شغلها بالانتداب أو بغيره	8 / 4 / 1405 هـ	12 / 67 ت
ضرورة ذكر الاسم والتوقيع على ما يجري من تهميشات على الصكوك وسجلاتها	27 / 5 / 1405 هـ	12 / 105 ت
على كاتب العدل توقيع ما لديه من ضبوط وسجلات منذ تاريخ تعيينه وحتى تاريخه في خلال عشرة أيام ومؤخذاته عند التخلف	29 / 6 / 1405 هـ	12 / 126 ت
بشأن ختم وتوقيع الضبوط والسجلات من قبل القاضي أو كاتب العدل قبل مغادرته مقر عمله	2 / 8 / 1405 هـ	12 / 147 ت
استعمال الحبر السائل في الكتابة	20 / 1 / 1407 هـ	12 / 16 ت
بشأن تجليد الضبوط والسجلات	15 / 2 / 1407 هـ	16 / 29 ت
تسهيل بعض القضاة وكتاب العدل في استكمال توقيع الضبوط والسجلات حل الانتهاء من الجلسة أو ضبط الإقرار	5 / 6 / 1410 هـ	12 / 93 ت
حصر الدوائر الشرعية التي لا يوجد لديها دفاتر تسليم واستلام السجلات	18 / 7 / 1410 هـ	8 / 111 ت
عدم تكليف المتعاقدين بالقيام بأعمال كتابة الضبط والسجل	29 / 12 / 1410 هـ	8 / 177 ت
بشأن إنشاء لجنة مركزية لوضع الدراسات الفنية لجمع وحفظ الثروة العقارية في وثائق وسجلات	23 / 4 / 1412 هـ	8 / 56 ت
الرجوع إلى الضبوط والسجلات والتأكد من اكتمال توقيعها وختمها	12 / 8 / 1412 هـ	12 / 96 ت
المحاكم التي تشغل بالانتداب يقوم القاضي المنتدب بحصر الضبوط والسجلات والإفادة عما يجده عليها	12 / 8 / 1412 هـ	12 / 96 ت
إجراءات التهميش على الصكوك وسجلاتها بانتقال الملكية	9 / 11 / 1412 هـ	12 / 130 ت
" أنظمة السجل التجاري "		
إخطار مكاتب السجل التجاري بصورة من الأحكام والأوامر التي تصدر بشأن الشركات والتجار بالحجز أو الإفلاس وقد حصرت الإفادة فيما يأتي	8 / 7 / 1379 هـ	3 / 2562
الجهة المختصة بتسجيل عقود الشركات وتحصيل الرسوم	13 / 9 / 1389 هـ	114 / 2 ت
بشأن ترقيم الوثائق ووعمل محاضر بواقعها وترقيغ كل محضر في الغلاف الداخلي لكل سجل	13 / 1 / 1392 هـ	6 / 4 ت

بشأن نص المادة العاشرة من نظام السجل التجاري	1392 /8 /8 هـ	2 /123 ت
بشأن تزويد مكتب السجل المذكور بكافة القضايا التجارية التي تصدر	1392 /1 /11 هـ	2 /169 ت
بشأن السجلات التجارية وطريقة استعمالها	1406 /3 /26 هـ	63 /12 ت
" أنظمة الهيئة القضائية العليا "		
الإذن للهيئة القضائية العليا بالاتصال بالمحاكم وهيئتي التمييز	1393 /4 /23 هـ	12 /87 ت
" الأوراق والوثائق "		
بشأن المكاتبات الصادرة عن يوسف الملاحي	1390 /10 /27 هـ	2 /144 ت
الوسائل الكفيلة بالحفاظ على الأوراق وعدم العبث فيها	1391 /9 /21 هـ	2 /166 ت
الطريقة لحفظ الملفات للإقلال من التلف الذي تتعرض له الأوراق والمستندات الموجود بها	1393 /2 /26 هـ	7 /29 ت
عدم استعمال الأوراق إلا فيما تدعو الحاجة إليه وعدم استعمالها في أمور شخصية	1393 /11 /5 هـ	4 /165 ت
بعدم استعمال الأوراق الرسمية للأغراض الخاصة	1398 /9 /22 هـ	12 /181 ت
بشأن تمديد فترة قبول الوثائق التي لدى المواطنين للحصول على قروض والتصديق عليها	1403 /5 /29 هـ	12 /87 ت
تاريخ التوقف عن تصديق الوثائق المؤقتة	1403 /5 /29 هـ	12 /87 ت
بشأن وثائق التملك المؤقتة التي يتقدم بها أصحاب المزارع إلى البنك الزراعي لطلب القروض بموجبها	1403 /6 /16 هـ	12 /98 ت
ما ينبغي اتباعه عند انتهاء فترة تمديد قبول الوثائق	1404 /5 /14 هـ	84 /12 ت
بشأن التأخير في الحصول على الوثائق الخاصة بصرف التعويضات من المحاكم الشرعية	1404 /11 /3 هـ	184 /12 ت
بشأن الوثائق المؤقتة التي تمنح للمتضررين من الكوارث	1406 /6 /1 هـ	103 /12 ت
بشأن الاستفادة مما لدى مركز الوثائق من وثائق	1408 /3 /24 هـ	46 /8 ت